

الباب الحادى عشر

فى التغليظ على من أقى طعاماً لم يُدعَ إليه

- من دعى فلم يجب !
- إتيان طعام الصديق .
- وصية بعض الحكماء لبيه ..
- أحق الناس بلطمة ، أو ثنتين ، أو ثلاث !!
- من نوادر الأضياف !

الباب الحادى عشر

(فى التغليظ على من أتى طعاماً لم يُدعَ إليه)

من دُعِيَ فلم يُجِبْ :

[١] عن عبد الله بن عمر — رضى الله عنهما — قال : قال رسول الله ﷺ :
« من دُعِيَ فلم يُجِبْ ، فقد عصى الله ورسوله .. ومن دخل على غير دعوة
دخل سارقاً وخرج مُغفِراً »^(١) .

[٢] وعن نافع عن ابن عمر — رضى الله عنهما — قال :
قال رسول الله ﷺ : « من دُعِيَ فلم يُجِبْ ، فقد عصى الله ورسوله ، ومن
دخل على غير دعوة خرج مغفراً »^(٢) .

[٣] وعن نافع عن ابن عمر — رضى الله عنهما — قال : قال رسول الله ﷺ :
« الوليمة حق ، فمن لم يُجِبْ ، فقد عصى الله ورسوله ، ومن دخل على غير
دعوة دخل سارقاً ، وخرج مغفراً »^(٣) .

[٤] وعن عائشة — رضى الله عنها — قالت : قال رسول الله ﷺ :

(١) أخرجه أبو داود فى سننه كتاب الأَطْعَمَةِ حديث (٣٧٤١) وقال: فيه أبان بن طارق مجهول ، والسيوطى فى الجامع الصغير حديث (٥٥٨٩) وضعفه الألبانى .

(٢) والغير : الناهب . لكن روى مسلم عن أبى هريرة — رضى الله عنه — قال : « إذا دُعِيَ أحدكم فليجِبْ ، فإن كان صائماً فليُصَلِّ ، وإن كان مُفْطِراً فليُطْعَمْ » . قال الإمام النووى : قال العلماء : معنى فليُصَلِّ : فليُدْعُ ، ومعنى فليُطْعَمْ : فليَأْكُلْ .

(٣) وهذا الحديث الذى قباه ثلاثها مروية عن ابن عمر الأول تفرد بروايته أبان بن طارق عن نافع مولى ابن عمر ، والثانى محمد بن سعيد . والثالث الضعيف وقد جاء فى تيسير الوصول إلى جامع الأصول : عن ابن عمر — رضى الله عنهما — قال : قال رسول الله ﷺ : « أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيتكم » .

ثم قال : « وكان ابن عمر يأتى الدعوة فى العرس وغيره وهو صائم » [أخرجه الخمسة إلا النسائى]
وفى أخرى لأبى داود : « من دعى ولم يجِبْ فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقاً
وخرج مغفراً » . انظر كتاب الأَطْعَمَةِ باب ما جاء فى إجابة الدعوة رقم (٣٧٢٣) .

« من دخل على قوم لطعام لم يُدعَ إليه فأكل دخل فاسقاً وأكل حراماً » .
 [٥] وعن ابن عمر — رضى الله عنهما — قال : قال رسول الله ﷺ :
 « من جاء إلى طعام لم يُدعَ إليه ، فأكل دخل عاصياً ، وأكل حراماً ، وخرج
 مسخوطاً عليه » .

[٦] وعن ابن عباس — رضى الله عنهما — قال : « من دُعى فلم يُجب فقد
 هدم سهماً من سهام الإسلام ، ومن دخل إلى طعام من غير أن يُدعى إليه دخل
 فاسقاً وأكل سحتاً »^(١) .

وقال محمد بن عبد الله^(٢) بن الحكم :

كنا عند الإمام الشافعى — رضى الله عنه — فدخل عليه من أعوان الشرطة ،
 وبين يديه طبق تمر قال :

فجاء إلى الطبق ، فأكل ما فيه حتى أتى على آخره ! ثم قال : يا أبا عبد الله !
 أئيش^(٣) عندك في طعام الفجاءة ؟

فقال : كان ينبغي أن يكون سؤالك هذا والتمر في موضعة^(٤) .

إتيان طعام الصديق :

قلت : إذا كان للرجل صديق قد تأكدت صحبته به ، وثبتت مخالصته^(٥) له ، فقد
 رُخص له في إتيان طعامه من غير أن يدعوه إليه ، إذا علم أنه يؤثر ذلك ، فيشتهيه ،
 ولا يكرهه ، بل يرغب في ذلك .

(١) الأحاديث ٤ ، ٥ ، ٦ ذكرها الخطيب البغدادي في كتابه التطفيل بسنده . وحديث عائشة رواه أبو نعيم
 الحافظ (١٦٧/٧) في الحلية ، وانظر جمع الجوامع للسيوطي ص ٧٧٦ وعزاه لابن النجار .

(٢) محمد بن عبد الله بن الحكم (١٨٢ — ٢٦٨ هـ) — (٧٩٨ — ٨٨٢ م) المصرى أبو عبد الله فقيه عصره ،
 انتهت إليه الرياسة في العلم بمصر ، له كتب كثيرة منها : « الرد على الشافعى » و « أحكام القرآن » و « رد على فقهاء
 العراق » الأعلام .

(٣) أئيش عندك ؟ أى شئ لديك في الطعام الذى يفاجأ به الإنسان ، ولا يجد فرصة ليتعرف مصدره ، أمن حلال
 هو ، أم من حرام !؟ وأئيش : عربية .

(٤) وكم كان جميلاً من الشافعى أن يُلْفَته إلى أنه كان ينبغي له أن يسأل قبل أن يأكل التمر من الطبق .

(٥) مخالصته : إخلاصه ، وسماحته .

الأصل فى ذلك :

والأصل فى ذلك ما روى عن أبى هريرة — رضى الله عنه — قال : « خرج رسول الله ﷺ فى ساعة لا يخرج فيها ، ولا يلقاه فيها أحد ، فأتاه أبو بكر — رضى الله عنه — فقال : ما أخرجك يا أبا بكر ؟ قال : خرجت للقاء رسول الله ﷺ ، والنظر فى وجهه ، والسلام عليه ، فلم يلبث أن جاء عمر — رضى الله عنه — فقال : ما أخرجك يا عمر ؟ فقال : الجوع . قال : وأنا وجدت مثل الذى تجد ، انطلقوا بنا إلى بيت أبى الهيثم بن التيهان الأنصارى وقد كان رجلاً كثيراً النخل والشاه .. » وساق بقية الحديث (١) .

والتعليق الوارد فى الحديث محمول على إتيان طعام غير الصديق وصاحبه كاره لذلك .

وصية بعض الحكماء لبنيه :

- ومما يُروى عن بعض الحكماء فى وصيته لبنيه :
- اجتنبوا ثمانَ خصائلٍ ، فمن تعاطى منكم شيئاً منهن فأهين ، فلا يلومنَّ إلا نفسه :
- (١) المحدث لا يُنصتُ له !
 - (٢) والمدخلُ نفسه فى سرٍّ بين اثنين لم يُدخلاه إليه !
 - (٣) والجالسُ المجلسَ لا يستحقه !
 - (٤) وآتى الدعوة لم يُدعَ إليها !
 - (٥) والمتمسُّ الفضلَ من أيدى اللئام !
 - (٦) والمتعرض للخير من يدي عدوّه !
 - (٧) والمتكلف ما لا يعنيه !
 - (٨) والمتحمق (٢) فى الدالة !

(١) أخرجه الخطيب البغدادي بسنده عن أبى هريرة ، والمنذرى عن ابن عباس ، وقال رواه الطبراني وابن حبان فى صحيحه كلاهما من رواية عبد الله بن كيسان عن عكرمة عن ابن عباس مع اختلاف فى اللفظ . وذكر أبى أيوب الأنصارى بدلا من أبى الهيثم بن التيهان .

(٢) المتحمق فى الدالة من يسئ استخدام صلته بغيره مما يجعله بغیضا غير مرغوب فيه .

وروى هذا الحديث أيضا بعينه عن ابن عمر عن والده — رضى الله تعالى
عنهما^(١) .

أحق الناس بلطمة أو أكثر :

وعن بكر بن عبد الله قال : أحقُّ الناس بلطمةٍ : من أتى طعاماً لم يُدعَ إليه .
وأحقُّ الناس بلطمتين : من يقول له صاحب المنزل : اجلس ههنا .

فيقول : لا ؛ بل اجلس ههنا !

وإن أحقُّ الناس بثلاث لطمات من دعى إلى طعام فقال لصاحب المنزل :
ادعُ ربّة البيت تأكل معنا !!

قلت : والضيف إذا أطال الثواء^(٢) عند مُضيفه ؛ حتى يُخرجه ويشق عليه ؛ كان
بمنزلة المتطفل .

الأصل في ذلك :

والأصل في ذلك ما روى عن الخُزاعي^(٣) — رضى الله عنه — أن النبي ﷺ
قال :

« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليُحسِن إلى جاره ، ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليُكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليقل خيراً ، أو
ليسكت » .

وفي رواية أخرى عن الخُزاعي عن النبي ﷺ : أنه قال :

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، وجائزته يوم وليلة .
« والضيافة ثلاثة أيام ، ولا يحل أن يتوى عنده حتى يخرجه فما أنفق عليه بعد

(١) أخرجه الخطيب البغدادي بسنده عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر قال : سمعت أبا عمر بن الخطاب يقول :
ثمانية رهط إن أهيئوا فلا يلوئمن إلا أنفسهم : الآق مائدة لم يدع إليها ، والمتعرض لفضل اللقَام .. وذكر تمام
الحديث، انظر كتر العمال برقم (٤٤٣٦٦) .

(٢) الثواء : الإقامة (٣) عن الخُزاعي : أى شرح العدوى . والحديث أخرجه البخارى في صحيحه (كتاب
الإيمان) باب الحث على إكرام الجار ومسلم في صحيحه (كتاب الإيمان) باب الحث على إكرام الجار حديث
رقم ٧٥ .

ذلك فهو صدقة»^(١) .

وقال الصَّقَّار : بعد ثلاث صدقة .

من نوادر الأضياف :

● وقال الكوكبي :

ضاف رجل قوما فكرهوه ؛ فقال الرجل لامرأته : كيف لنا بمقدر مُقامه^(٢) ؟!

قالت : أَلقِ بيننا شراً حتى نتحاكم إليه ؛ ففعلنا^(٣) !

فقال صاحب المنزل للضيف :

بالذى يبارك لنا فى غدوك^(٤) — أينا أظلم ؟! فقال الضيف : والذى يبارك لى فى

مُقامى عندكم شهرا لا أعلم !!

ذراعان إلى داخل خير من أربعة إلى خارج :

وقال الزبير بن بكار^(٥) : حدثنى عمى قال :

(١) جاء فى تيسير الوصول إلى جامع الأصول : عن أبى هريرة — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله ﷺ :
«الضيافة ثلاثة أيام فما سوى ذلك فهو صدقة» أخرجه أبو داود .

والجائزة : العطية . قال الإمام مالك : يكرمه ، ويتحفه ويخضه يوماً وليلة ، ويضيفه ثلاثة أيام .

وقد ذكر صاحب تيسير الوصول الحديث الذى أخرجه الستة إلا النسائى عن أبى شريح العدوى — رضى الله عنه — بلفظ : قال رسول الله ﷺ : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته . قالوا : وما جائزته يارسول الله ؟ قال : يومه وليلته ، والضيافة ثلاثة أيام ، وما وراء ذلك فهو صدقة ، ولا يحل له أن يقيم عنده حتى يؤثمه . قالوا : كيف يؤثمه ؟ قال : يقيم عنده وليس له شىء يقريه به . ويؤثمه : يوقعه فى الإثم . والحديث أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب الأدب : إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ، ومسلم فى صحيحه كتاب اللقطة : باب الضيافة ونحوها حديث ١٤ ، وفى كتاب الإيمان : باب الحث على إكرام الجار والضيف . لزوم الصمت ، وابن ماجه فى سننه كتاب الأدب : باب حق الضيف ، وأحمد فى مسنده (٣/٧٦ ، ٣٣٩/٢) ، (٥/٢٤ ، ٢٦١) ، والحاكم فى مستدركه (٤/١٦٤) .

(٢) مُقامه : بمعنى إقامته . وهو يسائل زوجته . كيف نعرف مدة إقامته عندنا بعدما أطلال الضيافة ومتى يرحل ؟

(٣) أظهر أمامه أنك ننازعنى وتخاصمنى فى أمر حتى نطلب منه أن يحكم بيننا .

(٤) غدوك : رحيلك غدا مبكراً .

(٥) الزبير بن بكار (١٧٢ — ٢٥٦ هـ = ٧٨٨ — ٨٧٠ م) عالم بالأنسب ، وأخبار العرب راوية نبيل من أحفاد الزبير بن العوام ، وولد فى المدينة ، وولى قضاء مكة ، فتوفى فيها . له تصانيف منها : «أخبار العرب وأيامها ، وله مجموع فى الأخبار ، ونوادر التاريخ سماه : «الموفقيات» منه أربعة أجزاء (١٦ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩) ألفه للموفق بن المتوكل العباسى ، وكان يؤدبه فى صغره .

نزل بعض أهل البصرة على مَدَنِيّ : وكان صديقاً له ، فألحّ على المدنيّ بطول
المقام !

فقال المدنيّ لامرأته : إذا كان غداً ، فإني أقول لضيفنا : كم ذراعاً تقفز؟!
فأقفز أنا من العتبة إلى باب الدار ؛ فإذا قفز الضيف أغلقى خلفه الباب !
فلما كان من الغد ، قال له المدنيّ :

كيف قفزك يا أبا فلان؟!

قال : جيّد .

قال : فوثب المدنيّ من داخل منزله إلى خارج أذرعاً ،
وقال للضيف : ثَبِّ (١) أنت .

فوثب إلى داخل الدار ذراعين . فقال له :

أنا وثبت إلى خارج الدار أذرعاً ، وأنت وثبت ذراعين إلى داخل الدار .

قال : ذراعان إلى داخل خير من أربعة إلى خارج !!



(١) فعل أمر من وثَبَّ : أى اقفز ومثله كل فعل واوى الفاء مثل وزن — وعد تقول : زِن وعِدّ . ويسمى
«مثلاً» .